بعض المناهي الشرعية في السنة النبوية - المشي في نعل واحد

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

إذا انقطع شسع أحدكم ، فلا يمش في الأخرى حتى يصلحها

رواه البخاري

"شسع أحدكم" وهو أحد سيور النعال